

فصل في تعليق العتق وإضافته

أحمد الصقوب

فصل ويصح تعليق العتق بالصفة كان فعلت كذا فانت حر. وله وقفه وكذا بيعه ونحوه قبل وجوده الصفة فان عاد لملكه عادت فمتى وجدت اعتق؟ ولا يبطل الا بموته فقلوه ان دخلت الدار - [00:00:01](#) وبعد موتي فانت حر اللغو. ويصح انت حر بعد موتي بشهر فلا يملك الوارث بيعه. ويصح قوله كل مملوك املكه فهو حر. فكل من ملكه عتق. واول او اخر قن املكه او - [00:00:21](#) اول او اخر من يطلق من رقيق حر فلم يملك او يطلق الا واحد عتق. ولو ملك اثنين معا او طلعا معا عتق واحد بقرعة ومثله الطلاق - [00:00:41](#)